

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦١٦٦ لسنة ٢٠٠٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٤/٨/٢٠٠٥ ؛

وبناء على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تعقد جلسات محكمة الجنايات بدائرة محكمة استئناف القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٤٢٤٥ لسنة ٢٠٠٥ جنايات عابدين والمقيدة برقم ٩٣ لسنة ٢٠٠٥ كلى وسط القاهرة المتهم فيها أيمن عبد العزيز نور وآخرين ، والجنايات الأخرى المحالة عليها ، بجمع محاكم مدينة نصر الكائن بالحى السابع شارع الدكتور محمد أحمد سليم مدينة نصر بالقاهرة بدلاً من انعقادها بمبنى محكمة جنوب القاهرة بباب الخلق .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من أول أكتوبر ٢٠٠٥

صدر فى ٣/٩/٢٠٠٥

وزير العدل

المستشار / محمود أبو الليل راشد